نسبته الى معناه الرضي الشاطبي نقلا عن ابن ابي الربيع وغيره
وذهب الاخفش من البصرية والكسائي من الكوفية الى جواز
زيادتها في النفي والايجاب والنكرة والمعرفة واختياره
ابن مالك في التسهيل وشرحه قال لصحة السماع بذلك
كقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم ولقد جاءك من نبأ
المرسلين وحديث ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة
المصورون وقول الشاعر
وكنت اري كالموت من بين ساعة فكيف ببين كان موعده
اي وكنت اري بين ساعة كالموت وقوله
ويكثر فيه من حنين الاباعر وذهب الكوفيون
والاخفش الى جواز زيادتها في كلام لا يكون منفيا ولا استفهاما
سمع قد كان من مطر وذهب قوم منهم الفارسي الى
جواز زيادتها في نكرة شرط كقوله
ومهما يكن عند امرء من خليقة وان خالها تخفى على الناس تعلم
والجمهور او لو اما استدل به ها ولا على التبعيض
او التبيين او غيره والتقدير بعض ذنوبكم ولقد جاءك
نبأ من نبأ فحذف الموصوف او هو اي جاء من الخبر كائنا من
نبأ والقران وما بعده حال وقد كان هو اي كائن من
جلس المطر او قصد به الحكاية كانه سيل هل كان من
مطر فاجيب على نمطه وانه من اشد الناس اي الشان
وقس عليه وزاد بعضهم معنى الى نحو ايته من ذلك
الموضع فجعلته غاية لرويتك اي محلا للابتداء والانتهاء
قيل ومتى بمعنى عند قاله ابو عبيدة نحو لن تغني
عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيا قيل وبمعنى
ربما اذا اتصل مع ما قاله السيرافي وابن خروف وابن

طاهر

طاهر والاعلم كقوله
وانا لمما نضرب الكبش ضربة على راسه يلقى اللسان من الفم
وتقدم انها تزاد للفهم بنا على ان المستعملة في الفهم حروف
والاكثرون قالوا انها في الامثلة كلها ابتدائية ومذهب
البصريين ان كل حرف من حروف الخفض له معنى واحد
وان حروف الجر لا تنوب بعضها عن بعض بقياس
كما ان حروف الجزم والنصب كذلك وما اوهم ذلك
فاما مؤول تاويلا يقبله اللفظ او على تضمين الفعل
معنى فعل يتعدى بذلك الحرف او على النيابة شذوذا
او الاخيره محمل الباب تحمله عند غيرهم بلا شذوذ وهذه
وهو اقل تفسيرا والى ولها ثمانية معان الاول انتهاء
الغاية مطلقا والمراد بالغاية المسافة نحو سرت
الى البصرة فالبصرة منتهى مسافة وقع فيها السير
ويشاركها في ذلك حتى والى امكن في ذلك من حتى لانك
تقول سرت البارحة الى نصفها ولا يجوز حتى نصفها
لان تحرو رحتى يلزم ان يكون اخرا او متصلا بالاخر
نحو اكلت السمكة حتى راسها ونحو سلام هي حتى مطلع
الفجر وان دلت قرينة على دخول ما بعد الى وحتى
نحو قرات القران من اوله الى اخره والقرينة هنا
ذكر الاخر وجعله غاية وقيل القرينة هنا كون الكلام
سوقا لحفظ القران كله وذلك مناف لخروج الغاية
الاول او بلى لتناوله بعتك هذا الحايط من اوله
الى اخره وما دلت القرينة على دخول ما بعدها
قوله تعالى من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى والقرينة
هنا العلم بانه لا يسري به الى البيت المقدس ولا يدخله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)